

5896 - تعريف الربا وصوره - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

سؤالي اولاً اقول ما هو الربا؟ والفقرة الثانية تقول في المعاملات هل يعتبر هذا ربا؟ تبادل كيلو غرام من الطحين بكيло غرام من العجينة بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه. اما بعد فالربا من اقبح - [00:00:00](#)

السيئات ومن اقبح الكبائر حرمة الله جل وعلا وقال واحل الله البيع وحرم الربا قال سبحانه في كتابه العظيم الا يكون الربا لا يقومون الا كما يقومون يتخبي الذي يتخبطه الشيطان من النفس - [00:00:23](#)

الواجب الحذر منه وعلى جل وعلا يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وذروا ما بقي الربا ان كنتم مؤمنين فان لم تفعلوا فاذنوا بحرب من الله ورسوله وان تبتم فلکم رؤوس اموالکم لا تظلمون ولا تظلمون - [00:00:39](#)

والربا هو بيع الشيء من النقود بمثله كان الذهب بالذهب او الفضة بالفضة او البر بالبر او الشعير بالشعير او التمر بالتمر او الملح من ملح او الذرة بالذرة هذا ربا اذا باعه مثله - [00:00:54](#)

متفاضلا كان يبيع صاع من التمر بصاعين من التمر ها هو مجديحين او درهم بدرهمين يعني متفاضلة هذا ربا باجماع المسلمين او يبيعه بمثله لكن من غير تقرب والدراهم بدرهم لكن لا يتقاضوا - [00:01:10](#)

انهم ما يقبض في المجلس فلا بد من التقابل في المجلس وان يكونا متماثلين اذا كان من جنس واحد عشرة بعشرة مئة بالمئة وان يتقارب في المجلس صاع بالصاع صاع تمر بصاع تمر في المجلس يتقابلان صاعين بصاعين - [00:01:33](#)

اما اذا كان من جنسين ذهب بفضة فلا بأس بالتفاؤل لكن يكون يدا بيد بصرف من الفضة او بغير من العمل الاخرى يدا بيد داخل دولار او او غيره يأخذ - [00:01:51](#)

نوعا اخر من العملة في المجلس يدا بيد بدراهم او بدنانير لا بأس ان تكون متفاضلة اذا كانت من اجناس لكن يدا بيد او صاع تمر بصاعين من الحنطة اذا يدا بيد في المجلس او صاع من الذرة بصاع من - [00:02:09](#)

التمر يدا بيد لا بأس وان فكيلوا من البر كيلو من البر عجيين لا بأس به يدا بيده. نعم. احسن الله اليكم - [00:02:29](#)